يشمته فهو اولى وان شاء لا يشمته وان شمت واحد من السامع يسقط عن الكل وان لم يسمع احد حمده لم يجب عليه شئ ولو عطس في الصلوة يحمد الله في نفسه وحمده في الصلوة جهرا او تشهية غيره فيها قدر في فساد الصلوة وندب للسامع ان يسبق العاطس بالحمد قال عليه السلام من سبق العاطس الحمد لله امن من الشوص والدوص والعلوص ويشمته رجل عاطسة عجوز تاجهرا حتى تسمع وكذا العجوز تشمت رجلا جهرا حتى يسمع وان لم تكن العجوز مشتهاة ويشمت شابة شابة في نفسه وكذا شابة تشمته في نفسها وشمت المراة شيخا لا يشتهى جهرا وكذا الشيخ الذى لا يشتهى يشمت شابة جهرا وكذا يسلم رجل على عجوز لا تشتهى جهرا او العجوز على رجل ايضا ويرد كلا منهما بسلام الاخر جهرا حتى يسمع المسلم ردة ولكن تسليم رجل اجنبية مشتهاة وعلى الخصة من الرضاع وكذا تسليم اجنبية على رجل فان سلم هو عليها او سلمت هى عليه يرد كل منهما في نفسه لا يصوت من لفى رجلا ونساء سلم عليهم في الحكم ولا يسلم في الطرق ويعم السلام

بالالف